

خلاصة الكلام في فتنة السلام

بقلم الشيخ؛ أبي محمد المقدسي

الحمد لله قاصم الجبارين، والصلاة والسلام على سيد المجاهدين وعلى اله وأصحابه اجمعين الذي كان الحب والبغض في الله عندهم من أوثق عرى الدين.

وبعد؛

فلقد تكرر السؤال مراراً عن موضوع السلام بين الحكومات العربية الحالية وبين اليهود.. وقد وجّه السؤال إلينا من طلاب الحق أحياناً ومن جهات أمنية مختلفة أحياناً أخرى، فكان جوابنا الذي ندين الله به ولله الحمد واحداً... ثم بدا لي أن أخصه وأسجله كتابة عسى أن يفتح الله به قلوباً غلفاً وأذاناً صماً وأعيناً عمياً... وهو سبحانه حسبي ونعم الوكيل.

فأقول:

لا بد - أولاً - وقبل معرفة حكم عقد السلام بين هذه الحكومات وبين اليهود أحلال هو أم حرام؟ وجائز أم غير جائز؟.. لا بد من معرفة حال الطرفين المعقود بينهم السلام، وهم اليهود من جهة وهذه الحكومات ووصفها الشرعي المدعوم بالدليل الصحيح والبرهان الصريح من جهة أخرى.

أما اليهود: فهم كفار، والآيات الدالة على كفرهم وعداوتهم لأهل الحق أكثر من أن يستوعبها هذا الموضوع، وأشهر من أن يُحتاج إلى عدّها وسردها فذلك من الانشغال في توضيح الواضحات، ولذلك فلا يخفى كفرهم إلا على من طمس الله على قلبه وأعماه عن نور الوحي مثلهم.

وكذلك الحكومات المذكورة: فإنها حكومات كافرة، وكفرها واضح جلي من وجوه عديدة، منها:

(1) أنهم كفار لأنهم جعلوا من أنفسهم أرباباً مشرعين مع الله كما نصت على ذلك دساتيرهم، كما اتخذوا مع الله شركاء في التشريع شرعوا لهم ما لم يأذن به الله من التشريعات في شتى المجالات وعلى مختلف المستويات سواء على المستوى المحلي حيث أناطوا

السلطة التشريعية بحكامهم وبرلماناتهم¹ أو على المستوى الدولي حيث تابعوا وأطاعوا تشريعات المشرعين القانونيين الدوليين على مستوى الأمم المتحدة أو محكمتها² أو غير ذلك، قال تعالى: {أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله؟}، وقال سبحانه: {اتخذوا أhabارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله}، وإنما كان ذلك بطاعتهم ومتابعتهم في التحليل والتحريم والتشريع.. وقال سبحانه أيضاً فيمن اتبع تشريع الكفار واستحساناتهم: {وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون}، وهذا كان في مسألة واحدة وهي الذبح، فكيف بمن تابعهم في تشريعاتهم كلها؟

(2) وهم كفار أيضاً بتوليتهم الكفار والطواغيت الغربيين والشرقيين ومظاهرتهم على الموحدين الذين سموهم بالارهابيين والمتطرفين لكفرهم بشركهم ولاجتنابهم لطواغيتهم، في الوقت الذي سموا فيم أولئك الكفار بالمؤمنين وأبناء العمومة أو أبناء إبراهيم مع أن الله تعالى يقول: {ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين}، وقد عقدوا مع أوليائهم وأخوانهم الكفار الشرقيين والغربيين إتفاقيات أمنية وعسكرية وتبادل معلومات وتسليم المطلوبين، ولو كانوا من عباد الله الموحدين الذين أفنوا أعمارهم لنصرة دين الله وتحكيم شرعه.. وقد قال تعالى: {ومن يتولهم منكم فإنه منهم}، وقال سبحانه: {الم تر إلى الذين بافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً وإن قوتلتم لننصرنكم والله يشهد إنهم لكاذبون}، فتأمل كيف عقد الله عقدة الأخوة بين أناس مظهرين للإيمان لمجرد وعدهم لليهود بنصرتهم على المسلمين، فكفرهم الله بذلك وجعلهم من إخوان الكفار مع أنهم لم يكونوا جادين ولا صادقين في ذلك الوعد، كما شهد الله، فكيف بمن ظاهر الكفار ونصرهم حقاً على الموحدين؟

(3) وهم كفار من باب حكمهم بغير ما أنزل الله، وتحاكمهم للطواغيت الحاكمة بغير ما أنزل الله، سواء على المستوى المحلي حيث استبدلوا أحكام الله العادلة وحدوده المطهرة بقوانين ودرساتير من زبالات اليهود والنصارى حكموها في الدين و الدماء والفروج والأموال

¹ أنظر دساتيرهم فجميعها متفقة على هذا الأصل الكفري .
² أنظر ميثاق الأمم المتحدة (الملحدة) وقوانين محكمة العدل الدولية .

والعقول والأعراض، قال تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فئولئك هم الكافرون}. أو على المستوى الدولي حيث يتحاكمون عند النزاع إلى الطواغيت الدولية المختلفة كمحكمة الكفر الدولية، وقد قال تعالى: {ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به}، فتأمل كيف وصف الله إيمان هؤلاء بأنه زعم مع أنهم لم يتحاكموا وإنما أرادوا ذلك فقط، فكيف بمن تحاكم فعلاً؟ كما أقسم سبحانه بنفسه العظيمه على هذه القضية فقال: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكمونك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً}، وتأمل كيف كرر الله تعالى أداة النفي تأكيداً للقسم.

(4) وهم كفار أيضاً من باب الإستهزاء بشرع الله الواحد القهار، حيث فتحوا أو رخصوا وجّوا وأباحوا لكل طاعن في دين الله أو ملحد أن ينشر استهزائه وإلحاده عبر وسائل الإعلام المختلفة من صحافة ومجلات وتلفاز وإذاعة، وحرسوا ذلك وحموه، وعادوا وعاقبوا من أنكره أو سعى إلى تغييره، قال تعالى: {قل أبا لله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم}

(5) وهم كفار أيضاً من باب الإعراض عن دين الله تعالى وتوحيده، لا يتبعونه ولا يحكمونه ولا يرفعون به رأساً، {ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة والله لا يهدي القوم الكافرين}، وقد عدّ الشيخ محمد بن عبد الوهاب في نواقض الإسلام المكفره؛ الناقض العاشر: (الإعراض عن دين الله تعالى لا يتعلمه ولا يعمل به).

هذا واعلم أن أبواب كفرهم عديدة لا يستوعبها هذا المحل ولكن فيما ذكر كفايه لمن أراد الهداية، أما من أراد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً.

إذا تبين لك هذا بقي أن تعرف أن كفر هذه الحكومات سواء كان كفراً أصلياً أم كفر ردّه فهو شر من كفر اليهود المذكورين...

- لأن اليهود مع كفرهم، أهل كتاب يجوز للدولة المسلمة المحكمة لشرع الله عقد الذمة لهم بشروطه المعروفة عند العلماء. أما المرتدون والمشركون والكفار من غير أهل الكتاب؛ فلا ذمة لهم أبداً.

- كما أن ذبيحة اليهودى والنصراني تؤكل بالاتفاق عند المسلمين، بخلاف ذبيحة غيرهم من الكفار فإنها لا تحل عند جمهور العلماء.

- وكذلك الشأن بالنسبة لنكاح نسائهم المحصنات؛ فإنه حلال بخلاف غيرهم من الكفار... إلى غير ذلك من الفوارق التي تدل على أن كفر هذه الحكومات شر وأشد من كفر النصارى واليهود أنفسهم.

إذا فهمت هذه المقدمة وعرفت حال الطرفين المعقودة إتفاقيات السلام بينهم؛ سهل علينا بعدها أن نعرف حال هذه الاتفاقيات.

فإن قيل لنا: أحرام هي؟

قلنا: ولماذا تكون حراماً؟ وكيف تكون حراماً؟ وعلى من تحرم؟ أعلى قوم لا يرجون لله وقاراً.. إن المسئول عنهم من كلا الطرفين قوم لا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق، فهي على دينهم وطريقتهم حلال وليس بحرام.. أليس قد أحلوا الزنا برضى الزانيين فلا تعاقب عليه قوانينهم؟ أليس قد أحلوا الخمر التي حرمها الله ورخصوا لصناعتها وبيعها وشربها؟ أليس قد أحلوا الربا الذي حرمه الله تعالى ورخصوا وحموا بقوانينهم مؤسساته وصروحه؟ أليس قد عطلوا حدود الله المطهرة والغوها واستبدلوها بعقوبات ساقطة من زيالات أفهامهم ونخالات أفكارهم من القوانين الوضعية العفنة؟ أليس قد أباحوا الردة وحموها ورخصوا للكفر بأشكاله المختلفة ودافعوا عنه؟ أليس...؟ وأليس...؟

ولذلك فنحن نقول - ولتسمع الدنيا كلها - أنه والحالة هذه يجوز لهم في دينهم هذا، ليس مؤاخات لليهود والنصارى ومصالحتهم ومودتهم ومحبتهم وحسب، بل وكل شيء على الإطلاق، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن مما جاء في كلام النبوة الأولى: (إذا لم تستح فاصنع ما شئت).

ولا نجيز لأنفسنا أن نقول لهم؛ أن هذا أو ذاك حرام، إلا حين يستسلموا لشرع الله ويجتنبوا الشرك الصراح والكفر البواح الذي يدينون به، وحين يوحدوا الله في جميع أنواع العبادات، ومن ذلك التحريم والتحليل والتشريع، فلا يصرفوا شيئاً من ذلك أو يشركوا به أنفسهم أو غيرهم...

هذه هي طامتهم وجريمتهم الكبرى وما سواها فهو متفرع عنها وناتج منها.

أما قبل هذا فهم قد برؤوا من الإسلام والإسلام برىء منهم ومن إتفاقياتهم، فهم حين أبرموها وقبل ذلك وبعده لم يعرفوا الإسلام ولا دانوا به ولا رفعوا حدوده رأساً... وبالتالي فلا ينبغي أن يزج بالإسلام في مثل هذه المستنقعات الاسنة.

وما أحمل ما قاله سيد قطب رحمه الله تعالى في "الظلال" [13/5]: (إن دين الله يابى أن يكون مطية ذلوله، ومجرد خام مطيع لتلبية رغبات هذا المجتمع الجاهلي الأبق منه المتنكر له، الشارد عنه، الذي يسخر منه الحين بعد الحين باستفتائه في مشكلاته وحاجاته، وهو غير خاضع لشريعته وسلطانه) أهـ

ويقول في كتاب "الإسلام ومشكلات الحضارة": (أي هزة واستخفاف من أن تجيء لقاض تطلب حكمه وأنت تخرج له لسانك وتعلمه ابتداء أنك لا تعترف به قاضياً ولا تعترف له بسلطان، وأنت لا تتقيد بحكمه إلا إذا وافق هواك، لذا فإنني أستنكر استفتاء الإسلام اليوم في أي مشكلة من مشكلات هذه المجتمعات احتراماً للإسلام وجديته) أهـ

ولذلك فنحن لا نكلف أنفسنا عناء رد شبهاتهم المتهافة، أو بيان إلحادهم الواضح، وتلاعبهم المكشوف، في آيات الله كقوله تعالى: {ادخلوا في السلم كافة}، أو قوله سبحانه: {إن جنحوا للسلم فاجنح لها}، لأن الإنشغال في التأويل والتبيين لذلك، فرع عن تصحيح الاستدلال بها، ونحن نبطل أصلاً استدلالهم بها، إذ هم ليسوا أهلها وليست من دينهم، فالقوم لا يرفعون لشرائع الإسلام رأساً، والنصوص الحاكمة المحرمة المحللة في التشريع عندهم هي نصوص الدستور والقانون وحدها، أما آيات الكتاب العظيم وأحاديث المصطفى عليه الصلاة والسلام فلا حكم لها في دينهم الذي هو الديمقراطية؛ حكم الشعب للشعب، وليس حكم الله للشعب، ولا تحريم أو تحليل لهما - أي الكتاب والسنة - في شرعهم الذي هو الدستور والقانون.

³ المقصود بالسلم في هذه الآية الإسلام، والمراد بالدخول فيه كافة: هو التزام شرائعه كلها وتطبيقها كاملة.

ثم حقيقة هذه الاتفاقيات؛ أنها ليست معاهدات سلم ومهادنة بين دول متكافئة، بل هي اتفاقيات أخوة وتبعية وعمالة من جنس ما ذكره الله في الآيات المتقدمة عن أهل النفاق الذين آخوا اليهود وعقدوا معهم اتفاقية نصره.

لذلك فإن الإنشغال بالرد على مثل تلك الشبهات في مثل حالهم هذا، فيه لبس للحق مع الباطل وتمييع لهذه القضية، وتشتيت الفكر وصرف نظر الخلق عن جريمة القوم النكراء؛ إلى أمر هو في الحقيقة متفرع منها ناتج في الأصل عنها... وهو كمن يعالج جرحاً صغيراً في بعض الأصابع ويشغل الناس والأطباء به، ويهمل سرطاناً خطيراً ينخر في جسده، ويصرف انتباههم عنه.

ولذلك فنحن لا نتكلم أو نخوض بحرمة مثل هذه الاتفاقيات على هؤلاء القوم أو نشغل أنفسنا في معارضتها، ونجهد أنفسنا في إنكارها أو شجبها إلا حين تحكم هذه الحكومات بشرع الله، وتسلم لدين الله، وتحتب عبادة غير الله، وتبرأ من كل دين وشرع غير شرعه سبحانه.. وعندها فقط؛ نستطيع أن نوجه الخطاب لهم بحرام أو حلال ويجوز أو لا يجوز⁴.

وذلك لبراءة ديننا الذي يجرد التحليل والتحريم والتشريع لله وحده؛ منهم وبرأتهم منه، ولأن جريمة شركهم بالله في أبواب التشريع وغيرها، وكفرهم بالله بشتى أنواعه والمتقدم بعضها، أعظم بكثير من صلحهم مع اليهود.

وكلفتة أخيره أقول:

لو لم يكن في أخوتهم هذه لليهود وصلحهم معهم من المصالح الشرعية المعتبرة إلا حقن دماء عوام المسلمين، الذين لا يجدون من يبصرهم بسبيل الهدى ويميزها عن سبيل المجرمين، وصيانة لها أن تهير وتُقبر تحت راية الطاغوت في مسرحيات وحروب تأمرية مع اليهود أو

⁴ وهذا القول لا يعني أنهم غير مأخذين على ذلك في الآخرة، وإنما المقصود هنا إنكار وإظهار أعظم المفسدتين، أو قل أظم المفسد عند القوم، وإلا فالموضوع يقوم على أصل معروف عند العلماء وهو (هل الكافر مخاطب بفروع الشريعة) ولهم في ذلك أقوال، أحدها: أنهم غير مخاطبين، والقول الثاني: أنهم مخاطبون في النواهي دون الأوامر، والثالث: أنهم مخاطبون في الجميع، وتفاضل ذلك معروفة في مظانها وليس هذا محلها.

خلاصة الكلام في
فتنة السلام

غيرهم، لكفى بذلك مصلحة عظيمة لا يفرط بها أولو
الألباب.. وهذا من جنس ترك شيخ الاسلام الإنكار على
التتار شرب الخمر في زمنه، لأن بقاءهم لأهين في
سكرتهم يعمهون، خير من انتباههم واشتغالهم بالتالي بقتل
المسلمين، وهتك أعراضهم، ونهب أموالهم.

والله تعالى أعلم
وصلى الله وسلم على نبيه محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين

وكتب؛ **أبو محمد المقدسي**،
سجن قفقيا
صباح الجمعة؛ الموافق 12/
رجب / لسنة 1415
من هجرة المصطفى عليه
الصلاة والسلام

منبر التوحيد
والجهاد

sw.dehwat.www
ofni.hannusla.www
moc.adataq-uba.www

www.aba-qatada.com